

حكم من أخرت قضاء رمضان ودخل رمضان الآخر ؟

وليد السعيدان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة انها بدأت تقضي ما عليها من رمضان السابق. وكانت سبعة ايام تقريبا تقول صمت خمسة ايام ثم اكرمكم الله جاءها العذر الشرعي ولم ينتهي الا وقد دخل عليها رمضان فماذا يجب عليها؟ الحمد لله المتقرر عند العلماء

- 00:00:00

ان قضاء رمضان من الواجبات الموسعة والواجب الموسع هو ما يسع ما وجب فيه وغيره من جنسه. كما تقرر عند الاصوليين رحمهم الله تعالى وبناء على ذلك فيجوز لمن عليه شيء من قضاء رمضان ان يؤخره الى ما قبل رمضان الثاني بعدد الايام - 00:00:26

بعدد الايام التي عليه من القضاء. فيما انك اخرت هذه الايام ولم تقضيها حتى يتطابق عليك الوقت بمعنى انه لم يبق عليك الا سبعة ايام على رمضان. ثم بدأت في القضاء بعد انقلاب الواجب من كونه موسعا الى كونه مضيقا. فانت تعتبرين - 00:00:50

في هذه الحالة مفردة تعتبرين مفردة في تأخير هذه الايام السبعة الى قبل رمضان الثاني وكان الواجب عليك ان تحتاطي لا ايام دورتك لانك تعرفين متى ستنزل عليك فالذي ارى في هذه الحالة انه بقي في ذمتك هذان اليومان. فاذا افطرت - 00:01:20

هذا وانتهى يوم العيد فان الواجب عليك ان تقضي هذين اليومين ومن باب ابراء الذمة اطعمي مسكينين لكل مسكين نصف صاع. لا تكلفك شيئا من باب ابراء الذمة والله اعلم - 00:01:50

- 00:02:10